مثل ما اتانا عملت كما تعمل فيما يأتي الوزر سواء وروى انصا انه صلى الله عليه وسلم قال للانصار حين يقول
الى المدينة تركنا اهلنا واموالنا قطعنا واديانا وطسا موطئا يغيظ الكفار ولا ارضا بعده
ولا صاعدا نحصله الاسر لوا مال ذلك قالوا وكيف يا رسول الله وليسوا اغنياء قال فيهم
العذر فشركوا الحسن النية قال الامام الاترى كيف شركوا بالنية في محاسن عمله ومساويه
ثم قال وفي الكرانيات ان رجلا مر بكثبان من رمل فجاء فعالج نفسه لو كان هذا
الرمل طعاما لقسمته بين الكاف الناس فاوحى الى نبيهم الا قل له ان الله تعالى قد قبل جدك
وقد شكر حسن نيتك واعطاك ما لو كان طعاما فتصدقت فعلم من الاحاديث التي نقلناها استواء
القاعدين الاخرا الذين ذكرناهم مع المجاهدين قال قيل فلم لم يعطف الجملة الثانية على الاولى
وعطف الثالثة على الثانية قلنا يمكن ان يقال لما ذكر نفي الاستواء بين المجاهدين والقاعدين
غير اولي الضرر وجب ان يبين كيفية نفي الاستواء فبين بالجملتين الاخريين كيفيته فلذا ان
لاجل انها بيان للاولى لم يعطف او يقال لما نفى الاستواء المذكور كان سائلا سال فما حال
الفريقين فاجيب بما ذكر والله اعلم لحسن عقيدتهم اجرى اعطاء المثوبة الحسنى التي هي شركة
بين الفريقين لاجل اشتراكهما في العقد وفضل المجاهدين على القاعدين لاجل العمل الذي
هو الجهاد ويجوز ان ينتصب درجات على المصدر فيكون المعنى وفضلهم الله تفضيلا ذا درجات
فعليها اي عزهم الله مغفرة ورحمة كرر تفضيل المجاهدين على القاعدين لئلا يتوهم ان المراد
ذكر تفضيلهم تلك مراتب احدها ضمنا وهو يعلم من نفي الاستواء والثانية والثالثة
ذكرنا صريحا واما المبالغة حسب الاجمال فبين ان اثبت للمجاهدين تفضيلا بدرجة ثم اثبت
اجزاعظما واما حسب التفصيل فعلم من السوياق والدرجات والمغفرة والرحمة فان قيل
يمنع ان يكون القاعد مغفورا مرحوما قلنا المغفرة والرحمة المذكورتان هنا العظيمتان
وهذا لا ينافي ان يكون القاعد ايضا مغفورا مرحوما بمسلم تفاوت المغفرة والرحمة
او يقال ان لم مغفرة ورحمة بسبب الجهاد وهذا لا ينافي ان يكون للقاعد مغفرة بسبب آخر

اهـ وقيل الاول ما حولهم في الدنيا آه هذا الكلام اهـ لا دفع سوال توهم ههنا وهو ان يظهر
اصلا في سر قوله فضل الله المجاهدين باموالهم الخ ومن فضل الله المجاهدين على القاعدين الخ
اذ نعم من الكلام الاول ان التفاوت بينهما بدرجة واحدة ومن الله ان التفاوت بينهما
بدرجات ومغفرة ورحمة ولا حاجة في دفع السوال الى الاقوال المذكورة ههنا بعد التحقيق الذي
قلنا قوله وفضل المجاهدين الاولين من جاهد الكفار والاحدين من جاهد نفسه هذا التفسير
بعيد في هذا الموضع لان الكلام في المجاهدين مع الكفار ولذا قيل بعد نفر اولي الضرر الخ
المتبادر من القاعد في ههنا من لم يعم الجهاد الكفار يحتمل الماضي والمضارع بحذف
احدى التائين وفي هذا الاحتمال نظر اذ لا طابق ما يجيء بعد من صيغ الماضية الا ان يحمل
على عمر الماضي جميعه بل يقال انها للمستقبل جميعه وعبر عن المضي للقطع بتحققها حين
كانت البحرة واجبة هذا دليل الظلم لان ترك الواجب ظلم حال من الملائكة باعتبار قد هذا
اذا كان صيغة الماضي على حقيقتها واما اذا كانت بمعنى المستقبل فلا حاجة الى الاضمار وهو
حملة مخطوفة على ما قالوا ويحتمل ان يكون قول الملائكة لهم الكلام المذكور الدال على التوبيخ على ترك
الواجب الدال على سوء عاقبتهم لا يتمكن لرجل من اقامة دينه اي لم يتيسر له فعل الواجبات
وترك المحرمات ههنا مناقشة اذ المفهوم من الام توبيخ الملائكة الجاعة المذكورة الواجب عليهم البحرة
من مكة على ما تركها ومن اعتذارهم الكفار فكان وجوب البحرة سببا للتوبيخ على الاقامة وهذا الاول
على ما ذكر المحققان يستلزم من الام وجوب البحرة من مكة والتوبيخ على تركها والاخوان وجوب البحرة
اما كان لعدم تيسر اقامة الدين للمسلمين لهذا السبب اينما وجد ذهب البحرة فلسبب العلة وجوب
البحرة اول الامر لا يحرما ذكر بل له وشئ آخر هو دفع اذى المشركين لان المشركين اذا وجدوا وعذبوهم
لان رجعوا عن الاسلام وكان لهم اذا خوفا ارتدادهم وبعضهم امر الاسلام وبوبد ذلك بعضهم
ساعدوا المشركين على ما ذكر الله لعدم وصول غيره والاستثناء منقطع لان الوصول عبارة
عن الظفر بالمطلوب وكذا الضرر الاستثناء كل مستضعفين بسوا طالمين ان اريد الممالك فظاهر